

## المقنعة

[ 827 ] وجميع حقوقها إلى فلان بن فلان، وقبض ذلك كله فلان بن فلان منه، وصار في يده دون فلان بن فلان ودون الناس كلهم بحق الصدقة الموصوف أمرها في هذا الكتاب. شهد الشهود المسمون في هذا الكتاب على فلان بن فلان وفلان بن فلان بجميع ما تضمنه مما سمى ووصف فيه بعد أن قرئ عليهما بمحضر من الشهود، وسمعاه، وعرفا جميع ما فيه، وأقرا بفهمه، وأشهادهم (1) على أنفسهما في صحة من عقولهما وجواز من أمورهما طائعين غير مكرهين، لا يولى على مثلهما. وذلك في شهر كذا من سنة كذا. فصل وإن كان الوقف دارا أو حانوتا ذكر باسمه وموضعه وحدوده، ويذكر الواقف شروطه في وقفه على ما يختاره، ويؤثره في أهل الوقف، ويبينه، ويجتهد في إيضاح أغراضه بإثبات ما يزول الأشكال معه وبيانه إن شاء الله تعالى. مختصر كتاب عتق بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب كتبه فلان بن فلان في صحة من عقله وبدنه، وجواز أمره، طائعا غير مكره، لا يولى على مثله، لمولاه فلان بن عبد الله الفلاني، أو فلانة بنت عبد الله الفلانية، وهي أو هو يومئذ في ملكه ويده: إنني أعتقتك لوجه الله عز وجل ورجاء رضاه، وطلب ثوابه والدار الآخرة عتقا، بتلا، لا رجعة فيه، ولا استثناء، فأنت حر لوجه الله، لا سبيل لي ولا لاحد عليك في \_\_\_\_\_ (1) في د، ز: " أشهدا على أنفسهما ".